

Distr.: General
16 December 2009
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة وضع المرأة

الدورة الرابعة والخمسون

١٢-١ آذار/مارس ٢٠١٠

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال المؤقت*

متابعة نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات الواجب اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة واتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات: استعراض تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج أعمال الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين ومدى إسهامها في تشكيل منظور جنساني يكفل إنجاز الأهداف الإنمائية للألفية

بيان مقدم من جمعية الشابات المسيحية العالمية، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يجري تعميمه وفقاً للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦.

* E/CN.6/2010/1



البيان

١ - تنضم جمعية الشابات المسيحية العالمية إلى الأمم المتحدة ولجنة وضع المرأة والمنظمات في جميع أنحاء العالم للاحتفال بمرور ١٥ عاماً على انعقاد المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ومنهاج عمل بيجين. وتسهم النساء في جمعية الشابات المسيحية العالمية، منذ أمد بعيد، في الحركة النسائية وجهود الأمم المتحدة لتعزيز حقوق المرأة، والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وقد استرشدت الرابطات الأعضاء في الجمعية في عملها بالمجالات الحاسمة الـ ١٢ لمنهاج عمل بيجين من أجل تقديم الخدمات في أكثر من ٢٠ ٠٠٠ مجتمع محلي عبر أنحاء العالم، والدعوة، إلى جانب الحكومات والجهات المعنية الأخرى، للمساءلة في مجال حماية وتعزيز حقوق النساء والفتيات وكرامتهن.

٢ - ومنذ عام ١٩٩٥، أحرز تقدم كبير فيما يخص المرأة، ولا سيما في مجالات صنع القرار والقوانين والسياسات والتعليم. واستناداً إلى تقرير "تقدم المرأة في العالم ٢٠٠٨/٢٠٠٩"^(١)، بات عدد متزايد من النساء يترشحن لشغل المناصب العامة، وأصبحن يتمتعن بإمكانية الحصول على الخدمات الصحية، بما في ذلك الرعاية قبل الولادة. وعمد عدد متزايد من البلدان إلى مراجعة قوانينه لكفالة العدالة للنساء اللواتي يواجهن العنف، بما في ذلك عنف العشير. كما يبيّن التقرير أن عدداً متزايداً من الفتيات يلتحقن بالمدارس ويبقين فيها فترة أطول.

٣ - وعلى الرغم من هذا التقدم، ما زال وضع النساء والشابات والفتيات في العديد من المجتمعات المحلية يدعو إلى الأسف الشديد. وإذا كان عدد متزايد من النساء يُنتخبن في المناصب العامة، فإن النساء يشغلن ١٨,٢ في المائة فقط من المقاعد البرلمانية في العالم. وفي البلدان النامية، تسجّل وفاة نصف مليون امرأة سنوياً نتيجةً للمضاعفات أثناء الولادة أو بعدها. ولعل التحاق الفتيات بالمدارس الابتدائية في كل من البلدان النامية والبلدان المتقدمة قد بلغ أعلى معدل له قياساً بأي وقت مضى، لكن العديد من الفتيات يعانين من التحرش الجنسي وتسلط الأقران والتمييز في المدرسة. كما أن عبء المهام المنزلية يؤثر على نوعية التعليم الذي تتلقاه الفتيات.

نهج متعدد الجوانب لحقوق الإنسان للمرأة

٤ - من غير الممكن تحقيق برنامج التنمية والسلام العالميين المعلن في الأهداف الإنمائية للألفية ما لم يتم تمكين المرأة اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً، وحماية حقوقها، وكفالة تمتعها

(١) صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، تقدم المرأة في العالم ٢٠٠٨/٢٠٠٩: من المسؤول أمام المرأة؟ القضايا الجنسانية والمساءلة، (نيويورك، ٢٠٠٨).

بوضع مساوٍ لوضع الرجل. وأظهرت الأعوام الـ ١٥ الأخيرة أهمية تعميم مراعاة المنظور الجنساني، كما أبرزت أوجه قصوره كنهج. وتتطلب الأعوام الـ ١٥ المقبلة نهجاً جديدة تقوم على التقدم الراجح، مع تعجيل الإجراءات التحويلية من أجل تمكين المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين. ويجب تناول نقاط التقاطع بين المجالات الـ ١٢ لمنهاج عمل ييجين واستنباط الحلول في المستقبل انطلاقاً من نهج متعدد القطاعات.

٥ - ويكفل اعتماد نهج قوي قائم على حقوق الإنسان تموضع مسألة المساواة بين الجنسين في صميم الأهداف الإنمائية للألفية. ويوفر العديد من الصكوك الدولية توجيهات واضحة للدول الأعضاء عن كيفية كفالة المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وتشمل هذه الصكوك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، وإعلان الالتزام الصادر عن الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والأهداف الإنمائية للألفية. وتوفر هذه الوثائق مزيداً من التوجيه بشأن العوامل والحلول التي يمكن أن تكفل للمرأة العيش حياة ممتلئة والتمتع بحقوق الإنسان.

٦ - ويكتسي تحديد الروابط بين منهاج عمل ييجين والأهداف الإنمائية للألفية والصكوك الأخرى أهمية حاسمة. ولما قابلت الأهداف الإنمائية للألفية إرادة سياسية عظيمة كانت وراء تكريس اهتمام كبير لها، يجب أن تبذل الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمجتمع المدني جهداً إضافياً لإقامة أوجه مقارنة مع منهاج عمل ييجين، لكفالة تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية باعتماد نهج كلي يعالج جميع العوامل التي يمكن لها تحسين وضع النساء والشابات والفتيات، وبالتالي تعزيز التنمية والحد من الفقر.

المرأة والصحة

٧ - يبين تقرير صدر مؤخراً عن منظمة الصحة العالمية أن السبب الرئيسي للوفيات بين النساء في سن الإنجاب على الصعيد العالمي هو فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز^(٢). كما يشير التقرير إلى أن الحمل والإنجاب ينطويان على عوامل خطر رئيسية بالنسبة للنساء والفتيات. ولذا، يمثل تعزيز الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية لجميع النساء والفتيات، بما في ذلك الحق في الأمومة الآمنة، أمراً جوهرياً، ويجب اعتماد نهج قائم على حقوق الإنسان لمعالجة مسألة الصحة الإنجابية.

(٢) World Health Organization Women and Health: Today's Evidence Tomorrow's Agenda. (Geneva, 2009)

٨ - وتشكل النساء حوالي ٥٠ في المائة من جميع المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية فيما نسبة النساء المصابات بهذا الفيروس آخذة في الازدياد في آسيا وأوروبا الشرقية وأمريكا اللاتينية^(٣). وفي أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، التي تعدّ المنطقة الأكثر تأثراً بالإيدز، فإن ٦٠ في المائة من جميع البالغين وثلاثة من أصل كل أربعة شباب مصابين بالفيروس هم من النساء^(٤). وتثبت هذه الأرقام الخطر الكبير الذي يهدد الصحة الشخصية للنساء والفتيات.

٩ - وتشكل نقاط التقاطع بين الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، وفيروس نقص المناعة البشرية، والعنف ضد المرأة، مصدر قلق متنامٍ. ويجب التصدي للعوامل الاجتماعية والاقتصادية والتحديات القانونية التي تعرّض العديد من المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية للعنف. إذ أن العديد من المصابات بالفيروس يتعرضن للضرب ويُطردن من منازلهن ويُحرمن من ممتلكاتهن عندما يفصحن عن إصابتهن بالفيروس لأسرهن. ويجب أن يكفل كل من الحكومات والمنظمات الدولية والمجتمع المدني تنفيذ القوانين والسياسات التي تعالج عدم المساواة والفقر حرصاً على حماية المرأة من العنف.

١٠ - وينبغي أن تعالج خدمات الرعاية الصحية أوجه التفاوت الصحي على المستوى العالمي، الذي تواجهه النساء والشابات والفتيات، مع الاعتراف بنقاط التقاطع القائمة بين الخدمات لكفالة حصول النساء على الرعاية الصحية المناسبة بشكل يضمن لهن الاحترام دون إصدار أحكام بحقهن.

العنف ضد المرأة

١١ - تكتسي سلامة وأمن المرأة أهمية حاسمة في التنمية. ونحن نرحب بزيادة التركيز على القضاء على العنف ضد المرأة، بما في ذلك حملة الأمين العام. وتظهر عدة قرارات صدرت مؤخراً عن الأمم المتحدة، تشمل قرارات مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، و ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، و ١٨٨٨ (٢٠٠٩)، و ١٨٨٩ (٢٠٠٩)، التزامات بالحد من أوجه الضعف لدى المرأة، وبخاصة في مناطق النزاع. وهذه القرارات يجب أن تنفذ.

١٢ - وتواجه المرأة خطر التعرض للعنف في كل مرحلة من حياتها. إذ يعاني ما قد يصل إلى ٧٠ في المائة من النساء من العنف الجسدي أو الجنسي في حياتهن على يد الرجال، وفي

(٣) برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، تقرير عن وباء الإيدز في العالم لعام ٢٠٠٨: موجز تنفيذي (جنيف ٢٠٠٨).

(٤) برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومنظمة الصحة العالمية، آخر المستجدات عن وباء الإيدز لعام ٢٠٠٧ (جنيف، ٢٠٠٧).

أغلب الحالات على يد الزوج أو العشير أو شخص يعرفه^(٥). ولدى النساء اللواتي تتراوح أعمارهن بين ١٥ و ٤٤ عاماً، تتسبب أعمال العنف في عدد أكبر من الوفيات والإعاقات بالمقارنة مع مرضي السرطان والملاريا وحوادث المرور والحرب مجتمعة^(٦).

١٣ - وفي عام ٢٠٠٢ وحده، تعرضت حوالي ١٥٠ مليون فتاة ما دون سن الـ ١٨ لشكل من أشكال العنف الجنسي^(٦). وكشفت دراسة صدرت مؤخراً عن منظمة الصحة العالمية أن العديد من النساء أفدن أن تجربتهن الجنسية الأولى لم تكن بالتراضي. وينبغي إيجاد حلول مبتكرة للوصول إلى الفتيات والشابات وحمايتهن وتمكينهن.

١٤ - وترحب جمعية الشابات المسيحية العالمية بالخطوات التي تتخذها الحكومات في جميع أنحاء العالم لإصلاح نظمها القانونية من أجل التصدي للعنف ضد المرأة، على النحو الذي تدعو إليه اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وتظهر دراسة صدرت في عام ٢٠٠٣ عن صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة أنه من المعترف به على نطاق واسع أن الاغتصاب والاعتداء الجنسي يُعدان من الجرائم، لكن الحاجة قائمة لإحراز التقدم في اعتماد التشريعات بشأن الاغتصاب الزوجي والتحرش الجنسي. وإذا كان لدى أكثر من ١٢٠ بلداً عبر أنحاء العالم تشريعات بشأن الاعتداء الجنسي، فإن ٤٣ منها فقط قد وضعت تشريعات بشأن الاغتصاب الزوجي.

١٥ - ويجب كفالة إنفاذ القانون وقيام الدول الأعضاء بتوسيع نطاق نظم العدالة المراعية للمنظور الجنساني بهدف تسهيل وصول المرأة إلى النظم القانونية. ويجب أن يكفل كل من الحكومات والمنظمات الدولية والمجتمع المدني إنفاذ القوانين والسياسات التي تدعم حقوق الإنسان للمرأة من أجل حماية المرأة من العنف.

المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار

١٦ - بعد مرور ١٥ عاماً على مؤتمر بيجين، بات عدد أكبر بكثير من النساء يعملن في السياسة ويشغلن مواقع السلطة. وازداد بسرعة تمثيل المرأة في المجالس الوطنية من ١١,٦ في المائة في عام ١٩٩٥ إلى ١٨,٤ في المائة في عام ٢٠٠٨. وبين عامي ١٩٧٥ و ١٩٩٥، كان معدل الزيادة أقل من ١ في المائة. لكننا ما زلنا متلكئين في تحقيق الأهداف المحددة. وسعياً لكفالة تلبية هذه الأهداف، يتعين على الحكومات دعم مشاركة المرأة على جميع مستويات المجتمع.

(٥) منظمة الصحة العالمية، دراسة متعددة الأقطار بشأن صحة المرأة والعنف المنزلي ضد المرأة، (جنيف ٢٠٠٥).

(٦) منظمة الصحة العالمية، العنف ضد المرأة في جميع أنحاء العالم، صحيفة وقائع.

١٧ - ومن المهم تناول مسألة وصول المرأة إلى السلطة السياسية، مع العلم أن القيادات النسائية على مستوى المجتمع المحلي تكتسي أهمية حاسمة أيضاً لتحقيق الأهداف الإنمائية والقضاء على الفقر. ويجب على الحكومات أن تضم المزيد من النساء وأن تكون شريكة للمنظمات غير الحكومية في تحقيق هذه الأهداف.

١٨ - وللمرأة الشابة أهمية خاصة على المستوى القيادي إذ تؤدي مشاركة الشباب إلى تنمية قدرات الشباب، التي تسهم بدورها في تعزيز إقامة المجتمعات النابضة بالحياة والشاملة للجميع.

التوصيات

١٩ - تدعو جمعية الشباب المسيحية العالمية لجنة وضع المرأة إلى ما يلي:

- (أ) الاستثمار لصالح النساء والفتيات: توفير التمويل الكافي والميسر للخدمات التي تأتي بحلول كلية في معالجة العوامل التي تعيق تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛
- (ب) كفالة سلامة وأمن النساء والفتيات: إقامة أماكن آمنة لكفالة السلامة الجسدية والجنسية والنفسية للنساء والفتيات في جميع جوانب حياتهن؛
- (ج) إشراك النساء: إشراك جميع النساء، بمن فيهن النساء العاملات على مستوى المجتمع المحلي، والشابات، والنساء المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية، بصورة مجدية في صنع القرارات ذات الصلة، مع احترام حقهن في تقرير المصير، وتمكينهن من المشاركة في وضع استراتيجيات لمواجهة التحديات الماثلة أمامهن؛
- (د) توسيع نطاق الحصول على الخدمات الشاملة: كفالة وصول النساء والفتيات إلى المعلومات والخدمات التي يحتجن إليها ليعشن حياة صحية في دورة الحياة، وذلك من خلال نهج متعدد القطاعات؛
- (هـ) تعزيز الدور القيادي للمرأة: تشجيع مشاركة المرأة على جميع مستويات المجتمع، بما يشمل التمثيل العادل للمرأة على أعلى المستويات في الهياكل السياسية والتنفيذية والتشريعية والقضائية الوطنية؛
- (و) الوفاء بالوعود المعلنة: يجب احترام الالتزامات بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وتعزيز الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية ومكافحة العنف ضد المرأة، وإنفاذ القوانين التي تعزز المساواة بين الجنسين والقضاء على العنف ضد المرأة، وفقاً لما تدعو إليه اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.